جدا من المهندسين معظمهم من قطاع غزة) . غير انه علينا ان نلاحظ ان قطاع الزراعة ظل مجالا لم يلجه الفلسطينيون مع ان معظم اللاجئين الى العراق كانوا فلاحين ومزارعين في وطنهم ويعود ذلك الى السببين التاليين : الاول ان الحكومة العراقية لم تسمح للفلسطينيين بتملك الاراضي والعقارات كي تمنع استيطانهم(٣٣). الثاني ان الفلسطينيين جميعا تجمعوا عند لجوئهم في المدن الكبيرة : بغداد والموصل والبصرة وندر اولئك الذين سكنوا القرى باستثناء المعلمين .

القوانين الخاصة بعمل الفلسطينيين : ظل الفلسطينيون الموظفون في الدوائر الرسمية والمؤسسات الحكومية لفترة طويلة يعاملون معاملة خاصة كالاجانب . وقد نظمت هذه المعاملة في عام ١٩٦٤ بنص المنشور العام (عدد ١٥١٠٨ المؤرخ ٦٤/٧/٢٩) الصادر عن وزير المالية كما يلي : « قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٦٤/٥/١١ بشأن اللاجئين الفلسطينيين في وظائف الحكومة ما يلي : معاملتهم معاملة الموظف العراقي من حيث نوال الراتب والعلاوات السنوية ومخصصات غلاء المعيشة والاجازات بتطبيق قوانين وانظمة الخدمة عليهم باستثناء ما يلي : أ — عدم اعتبار خدماتهم تقاعدية لانه في حالة اعتبارها لهذا الغرض قد تدفع اللاجيء بالتشبث بالبقاء وعدم العودة هو وافراد اسرته في حالة استرداد الجزء السليب على ان يمنحوا عند انهاء خدماتهم ما يعادل راتب شهر واحد عن كل سنة بمعدل اخر راتب عند ترك الخدمة . ب — ان ينظم نموذج عقد يجدد كل ثلاث سنوات او خمس سنوات مع استمرار اعتبار الخدمة لغرض العلاوة والترفيع ومدة الخدمة لغرض المكافأة . على ان تكون المعاملة شاملة لكافة من يحملون شهادة مدرسية مقبولة حسب احكام القانون .

يرجى اتخاذ ما يلزم بهذا الشأن بعد مراعاة ما يلي : ١ — ان القرار هذا يشمل اللاجئين الفلسطينيين فقط ولا يشمل الفسطينيين على ان يقدم اللاجيء الفلسطيني وثيقة من الجهات المختصة تؤيد كونه لاجئا فلسطينيا . ٢ — تحتسب رواتبهم على ملاكات المستخدمين الاجانب » .

وقد ظل هذا القرار ساري المفعول الى عام ١٩٦٩ عندما عدل بقرار رقم ٣٣٦ صادر عن مجلس قيادة الثورة . فقد قرر المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٨/١٧ ما يلي : « التعيين : مساواة الفلسطينيين بالعراقيين عند التعيين والترفيع والتقاعد على ان يبقى التعيين مشروطا بالانتهاء في حالة عودة الفلسطينيين الى ديارهم ... مساواة الفلسطينيين (الموظفين) بالعراقيين في حصولهم على الاجازات الدراسية وعند استلافهم من مصرف الرهون حسب الشروط المرعية»(٣٤).

التعليم : لقد اتاحت الحكومة العراقية للفلسطينيين اللاجئين اليها فرصة التعلم ، وقد تأكد هذا الامر بمجانية التعليم في العراق لجميع المواطنين بمختلف مراحله الابتدائية والثانوية والجامعية . غير انه لا تتوفر لدينا ولا لدى اية جهة اخرى في العراق احصائية تبين عدد الطلبة الفلسطينيين في مختلف مراحل التعليم وعلى مدى السنوات الماضية . وزارة التربية والتعليم العراقية تفتقر الى مثل هذه الاحصائية وكذلك مديرية شؤون الفلسطينيين. وقد قدرت الاخيرة تقديرا تخمينيا عدد الطلبة الفلسطينيين في اواخر عام ١٩٧٠ بنحو ٤٠٠٠ طالب في مختلف مراحل التعليم .

واذا جاز لنا ان نلجأ الى العينة في مثل هذا المجال الحيوي والبالغ الاهمية فأننا نذكر ان ملجأي راحيل شحمون والسباع(٣٥)في بغداد يمكن ان يقدما بعض المعلومات عن مثل هذا الموضوع : عدد الاسر في الملجأين معا ٨٦ اسرة ، مجموع السكان ٤٣٥ شخصا ، عدد الطلاب في مختلف مراحل التعليم ٧٥ طالبا ، عدد الطالبات ٦١ طالبة والمجموع ١٣٦ طالبا وطالبة . اي ان نسبة عدد الطلاب الى مجموع السكان تعادل ٣١،٢٪ . وفي ملجأ راحيل شحمون (عدد سكانه ٢٤٩ موزعين على ٥١ اسرة) يبين الجدول رقم ٨ توزع الطلبة في مختلف مراحل التعليم .

وتخصص الحكومة العراقية سنويا عشرين منحة دراسية للدراسة في جامعاتها للطلبة اللاجئين في العراق . وقد بلغ عدد الذين استفادوا من هذه المنح ١٣٠ طالبا وطالبة . ويتم اختيار هؤلاء الطلبة عن طريق لجنة تتمثل فيها وزارة التربية والتعليم ومديرية الفلسطينيين ومنظمة التحرير الفلسطينية، وفي العام الدراسي ٧٠ — ٧١ توقفت هذه المنح دون ابداء الاسباب . بيد ان ما يثير التساؤل في موضوع الطلبة الفلسطينيين في العراق ، وهو ما لفت نظرنا اثناء مقابلاتنا للطلبة الذين كانوا يتقدمون بطلبات للحصول على بعثات دراسية ، ان